

## بيع اليسير

عبدالله العبيد

لمن يخشى وهنا بيع الشيء اليسير من الطفل من السفية جائز ولا مو بجائز؟ بالاجماع الظاهر هذا الحين الطفل لو تقول له روح جيب لي يعني علبة ماء او ها يعني كم مئة فلس مئة وخمسين فلس ها - [00:00:00](#)

خمسين فلس. فيقول له رح جب ماء. يحتاج الى ان انا اكتب عقد نجيب تصوير ونجيب فاحكام اليسير هذا من احكام اليسير التي لا ينصون عليها فلا نستدرك على المصلين. وهل هذا؟ خلاص هذا كلنا ذكرنا شيء من احكام اليسير ما يحتاج ان ينص عليه. حتى ما يدعى قبر المصنفون في هذا - [00:00:40](#)

بما لم يريدوه او ما كان هو موجود مستحضرا في الذهن. يعني اثناء الكتابة. طيب. يعني لو كان الولي يعرف ان ابنه سيشتري مثلا جهاز كذا وراح استعجل الولد واشترى هذا الجهاز يبي - [00:01:10](#)

عند وراح اخذ دراهم من دراهم والده وراح واشترى بها مثلا الف دينار الف دينار شو اللي هو كثيرة فراح واشترى بها وجدناه في السوق هذا الشيء يباع مثلا بثمان مئة او تسع مئة وهذا الذي اشتراه الولد لانه جاي يريد - [00:01:40](#)

يعني ما هو بعادة يعني للامور شافه وليد وقال بسم الله خلونا نزيد عليه. هل يمضي البيع؟ ولا ما يمضي الجواب لا يمضغ. لماذا؟ لان الشرط الاصيلي ان البيع لا يصح. فهنا نستفيد من - [00:02:10](#)

هذا فائدة وهي اننا دائما في الخصومات والى اخره نرجع للاصول. لكن ان سألتني عن علبة الموية طيب قلت لها ليش ما هذا شيء يسير. الشيء اليسير يعتذرون فيه بخلاف العالية. العالية حتى لو زاد عليه ان شاء الله يزيد عليه دينار - [00:02:30](#)

ويأخذ ثمنه - [00:02:50](#)